



٢٩٩٣

الرقم : ٢/٢/١٠

التاريخ : ١٤٢٩/٣/٩

الموافق : ٢٠٠٨/٣/١٧

تعليمات نسبة التوظيفات بالدينار الأردني إلى مصادر  
الأموال بالدينار الأردني رقم (٢٠٠٨/٣٨)  
صادرة عن البنك المركزي الأردني سندًا لأحكام  
المادة (٩٩ ب) من قانون البنوك

انطلاقاً من حرص البنك المركزي على الحفاظ على سلامة ومتانة الجهاز المصرفي  
وتعزيزاً لدور إدارة الموجودات والمطلوبات لدى البنوك بالدينار الأردني، أقرر ما يلي:-

- أولاً:** على كل بنك احتساب نسبة توظيفاته بالدينار الأردني إلى مصادر أمواله بالدينار  
الأردني، وعلى النحو التالي:-
- (أ) بسط النسبة: يتكون من مجموع البنود التالية بالدينار الأردني:-
- ١- صافي التسهيلات الإنثمانية المباشرة والتي تمثل لأغراض احتساب هذه النسبة  
إجمالي التسهيلات الإنثمانية المباشرة مطروحاً منه ما يلي:-
- التسهيلات الإنثمانية المباشرة الممنوحة لتمويل الإكتتابات في الأسهم .
  - مخصص تدني التسهيلات الإنثمانية المباشرة.
  - الفوائد والعمولات المعلقة.
  - التأمينات النقدية على التسهيلات الإنثمانية المباشرة، وبحد أقصى  
رصيد التسهيلات الإنثمانية الممنوحة بضمانتها.
- ٢- موجودات مالية متوفرة للبيع (محسوبة على أساس الكلفة الشرائية ومطروحاً منها  
أذونات وسندات الخزينة الأردنية وسندات التنمية).

٣- موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق بالصافي (محسوبة على أساس الكلفة الشرائية ومطروحاً منها أذونات وسندات الخزينة الأردنية وسندات التنمية).

٤- استثمارات في شركات حلقة (محسوبة على أساس الكلفة الشرائية).

٥- استثمارات في شركات تابعة (محسوبة على أساس الكلفة الشرائية).

كما يُطرح من بسط النسبة ما يلي:

١- الأوراق المالية (المدرجة ضمن مكونات بسط النسبة) المباعة مع الالتزام بإعادة شرائها في تواريخ لاحقة (اتفاقيات إعادة الشراء).

٢- التسهيلات الإئتمانية المباشرة المعاد تمويلها من الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري.

**ب) مقام النسبة: يتكون من مجموع البنود التالية بالدينار الأردني:-**

١- ودائع العملاء (يُستثنى منها الاحتياطي النقدي الإلزامي بالدينار الخاص بالشهر الذي تعود له بيانات هذه النسبة).

٢- حسابات رأس المال الحر والتي تمثل لأغراض احتساب هذه النسبة حقوق الملكية مطروحاً منها ما يلي:-

- (٥٥%) من التغير المتراكم في القيمة العادلة ويُطرح بالكامل إذا كان سالباً.

- الموجودات الثابتة - بالصافي.

- خسائر الفترة (علمًا بأن أرباح الفترة لا تؤخذ بعين الاعتبار).

- أي بنود تخضع لقيود.

٣- ودائع البنوك والمؤسسات المصرفية الأخرى التي تزيد فترة استحقاقها الأصلية عن سنة.

٤- ودائع البنوك والمؤسسات المصرفية الأخرى الناتجة عن عمليات مقايضة .(SWAPS)

٥- سندات الدين.

٦- قروض ثانوية (Subordinated Debts) .

٧- أموال مقرضة، ويُطرح منها:

أ. مبالغ المطلوبات المقابلة لاتفاقيات إعادة شراء أي أوراق مالية مدرجة ضمن مكونات بسط هذه النسبة.

ب. المبالغ المقرضة من الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري.

**ثانياً:** على البنك الالتزام بالحد الأقصى للنسبة المذكورة في البند أو أعلاه والبالغ (١٠٠٪)، وذلك تحت طائلة تطبيق أي من العقوبات المنصوص عليها في المادة (٨٨/ب) من قانون البنوك رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٠.

**ثالثاً:** على البنك تزويذ البنك المركزي بنسبة التوظيفات بالدينار إلى مصادر الأموال بالدينار وفقاً للكشف المرفق وبشكل شهري في موعد لا يتجاوز الخامس عشر من الشهر اللاحق.

**رابعاً:** يُمنح البنك المتجاوز للحد الأقصى لهذه النسبة فترة حتى نهاية عام ٢٠٠٨ لتصويب أوضاعه.

**خامساً:** تسري أحكام هذه التعليمات على البنوك المرخصة العاملة داخل المملكة، ولا تخضع الفروع الخارجية لهذه البنوك لتلك الأحكام.

**سادساً:** يُعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخه.

وتفضوا بقبول فائق الاحترام ، ،

  
المحافظ  
د. أميه طوقان

- مرفق .

**البنك المركزي الأردني  
دائرة الرقابة على الجهاز المصرفي  
نسبة التوظيفات بالدينار الأردني إلى مصادر الأموال بالدينار الأردني**

اسم البنك:  
التاريخ:

	<b>بسط النسبة: التوظيفات بالدينار الأردني صافي التسهيلات الإنتمانية المباشرة =</b>
	<b>اجمالي التسهيلات الإنتمانية المباشرة مطروحاً منه ما يلي: التسهيلات الإنتمانية المباشرة الممنوحة لتمويل الاكتتابات في الأسهم التسهيلات الإنتمانية المباشرة المعاد تمويلها من الشركة الأردنية ل إعادة تمويل الرهن العقاري مخصص تدبي التسهيلات الإنتمانية المباشرة الفوائد والعمولات المعلقة</b>
	<b>التأمينات النقدية على التسهيلات الإنتمانية المباشرة وبحد أقصى رصيد التسهيلات الإنتمانية الممنوحة بضمانتها صافي موجودات مالية متوفرة للبيع * =</b>
	<b>موجودات مالية متوفرة للبيع * مطروحاً منها أذونات وسندات الخزينة الأردنية وسندات التنمية*</b>
	<b>أوراق مالية مباعة مع الالتزام بإعادة شرائها في تاريخ لاحقة (اتفاقيات إعادة الشراء) صافي موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق * =</b>
	<b>موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق * مطروحاً منها ما يلي: مخصص تدبي موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق أذونات وسندات الخزينة الأردنية وسندات التنمية*</b>
	<b>أوراق مالية مباعة مع الالتزام بإعادة شرائها في تاريخ لاحقة (اتفاقيات إعادة الشراء) استثمارات في شركات حليفة*</b>
	<b>استثمارات في شركات تابعة*</b>
	<b>مقام النسبة : مصادر الأموال بالدينار الأردني صافي ودانع العملاء =</b>
	<b>ودائع العملاء مطروحاً منها الاحتياطي النقدي اللازم بالدينار الخاص بالشهر الذي تعود له بيانات هذه النسبة حسابات رأس المال الحر =</b>
	<b>حقوق الملكية مطروحاً منها ما يلي: ما نسبته (%) من التغير المترافق في القيمة العادلة ويُطرح بالكامل إذا كان سالباً صافي الموجودات الثابتة</b>
	<b>خسائر الفترة (علمًا بأن أرباح الفترة لا تؤخذ بعين الاعتبار) أي بنود تخضع لقيود</b>
	<b>ودائع البنوك والمؤسسات المصرفية الأخرى التي تزيد فترة استحقاقها الأصلية عن سنة. ودائع البنوك والمؤسسات المصرفية الأخرى الناتجة عن عمليات مقايضة (SWAPS) سندات الدين</b>
	<b>قروض ثانوية (Subordinated Debts) أصول مفترضة، مطروحاً منها:</b>
	<b>أ. مبالغ المطلوبات المقابلة لاتفاقيات إعادة شراء أي أوراق مالية مدرجة ضمن مكونات بسط هذه النسبة.</b>
	<b>ب. المبالغ المفترضة من الشركة الأردنية لإعادة تمويل الرهن العقاري.</b>
	<b>نسبة **</b>

\* مسؤولية على أساس الكلفة الشرائية.

\*\* الحد الأعلى للنسبة أعلاه (١٠٠%).